

الطرائف في معرفة مذاهب الطوائف

[270] عن ميراثها من أبيها أو عرفت أو جوزت ان له عذرا مقبولا أو شبهة عذر عقلا أو شرعا كانت قد عذرتة وما هجرته. ثم لو كان العباس وعلى عليه السلام قد صدقا أبا بكر فيما قاله لفاطمة عليها السلام من ان النبي " ص " لا يورث أو كانا قد عذراه ما عادا بعد وفاة فاطمة عليها السلام حضرا عنده وطالباه بذلك الميراث. ثم لو كان العباس وعلى عليه السلام قد صدقا أبا بكر في اعتذاره اليهما أيضا ما كانا عادا حضرا عند عمر بعد وفاة أبي بكر يطلبان ذلك الميراث، أما تشهد القلوب والعقول ان فاطمة والعباس وعليهما ومن كان قد حفظ وصية محمد نبيهم كانوا جميعا يعلمون قطعا ويقينا أنهم منعوا ميراث نبيهم محمد " ص " ظلما وعدوانا، وكانوا يراجعون المطالبة لعل من ظلمهم يتوب أو يرجع أو يقلع أو يخاف الله أو يستحيي منهم أو من الناس أو يحذر من النار أو العار، فابى الظالمون لهم الا الاصرار فما أصبرهم على النار. وأما حضور فاطمة والعباس عند أبي بكر فقد تقدمت الرواية بذلك من المتفق عليه من صحيح البخاري وصحيح مسلم كما ذكره الحميدي عنهما. وأما حضور العباس وعلى عليه السلام عند أبي بكر بعد وفاتها وحضورهما بعد وفاة أبي بكر عند عمر. 369 - فقد ذكره الحميدي في المتفق عليه وحذف من كلام عمر واستخفافه بالعباس وعلي عليه السلام كلمات عظيمة، وها أنا أذكر المراد من صحيح البخاري وصحيح مسلم بالفاظهما روياه عن مالك بن أوس حيث ذكر ارتفاع العباس وعلي عليه السلام الى فقال عمر للعباس وعلي عليه السلام ما هذا لفظه: فلما توفي رسول الله " ص " قال أبو بكر: أنا ولي رسول الله فجتئنا تطلب أنت ميراثك من ابن أخيك، ويطلب هذا ميراث امراته من أبيها،